

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٤

بتعديل جدول المرتبات المنصوص عليه في المادة ٢٣ من القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛
وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛

وعلى . ارتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل جدول المرتبات المرفق بهذا القانون بجدول المرتبات الملحق بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ المشار إليه والمنصوص عليه في المادة ٢٣ منه .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من أول يولييه سنة ١٩٦٤ م .

مدر برياسة الجمهورية في ٧ ذي القعدة سنة ١٣٨٣ (٢١ مارس سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

جدول

المرتبات المنصوص عليه في المادة ٢٣ من القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة

(١) رئيس إدارة القضايا	٢٠٠٠	جيب	يامل معاملة من هو في حكم درجته في المعاش .
(٢) الوكلاء	١٩٠٠	...	يامل كل منهم معاملة من هو في حكم درجته في المعاش .
(٣) المستشارون	١٣٠٠ - ١٨٠٠	...	بملاوة ٧٢ جنيها سنويا .
(٤) المستشارون المساعدون من الفئة (أ)	٩٠٠ - ١٤٤٠	بملاوة	بملاوة ٦٠ جنيها سنويا .
والمستشارون المساعدون من الفئة (ب)	٦٠		
(٥) النواب من الفئة (أ)	٥٤٠ - ١٢٠٠	بملاوة	٤٢ جنيها سنويا .
والنواب من الفئة (ب)	٤٢٠		
(٦) المحامون	٤٢٠ - ٧٨٠	...	بملاوة ٢٤ جنيها سنويا .
(٧) المندوبون والمندوبون المساعدون ...	٢٤٠ - ٦٠٠	بملاوة	١٨ جنيها سنويا .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ٧٤ لسنة ١٩٦٤

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن أوامر التكليف للهندسين المصريين خريجي الجامعات المصرية

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن التنظيم السيامي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٤٦ بإنشاء نقابة المهن الهندسية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن أوامر التكليف للهندسين المصريين خريجي الجامعات المصرية والقوانين المعدلة له ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛